

التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 6

محمد بن صالح العثيمين

نعم وامن فامن ما ما يخشى من تدليسه هكذا يا شيخ. نعم. فامن ما يخشى من تدليسه ثانيها بيان مختصر من روايتي البخاري ثالثها ان قوله في الرواية الاولى انه سمع معاوية يوما فقال مثله فيه حذف تقديره انه سمع معاوية يسمع المؤذن يوم - [00:00:17](#) فقال مثله رابعها ان الزيادة في رواية وهم ابن جرير لم ينفرد بها لمتابعة معاذ ابن هشام له له. خامسها ان قوله قال يحيى ليس تعليقا من البخاري كما زعمه بعضهم بل هو عنده باسناد اسحاق وابدى الحافظ قطب الدين احتمالا انه - [00:00:42](#) او عنده باسنادين ثمان اسحاق هذا لم ينسب لم ينسب يا شيخ. ماذا هو؟ لم ينسب وهو ابن راهوية كذلك صرح به ابو نعيم وفي مستخرجه واخرجه من طريق عبدالله ابن شيرويه عنه. واما المبهم الذي حدث يحيى به - [00:01:02](#) عن معاوية فلم اقف في شيء من الطرق على تعيينه وحكى الكرمانى واخوانا واما المبهم الذي حدث يحيى به عن معاوية فلم اقف في شيء من الطرق على تعيينه وحكى الالكتروناني عن غيره - [00:01:22](#) ان المراد به الازاعي وفيه نظر لان الظاهر ان قائل ذلك ليحيى حدثه به عن معاوية. واين عصر الازاعي؟ من ناصر معاوية وقد غلب على ظني انه علقمة ابن وقاص ان كان يحيى ابن ابن ابي كثير ادركه والا - [00:01:41](#) والا فاحد والا فاحد ابنيه عبدالله ابن علقمة او عمرو بن علقمة وانما قلت ذلك لانني جمعت طرقه عن معاوية فلم اجد هذه الزيادة في ذكر الحوقلة الا من طريقين احدهما عن نهشة التميمي عن معاوية وهو في الطبراني باسناد والاخر عن - [00:02:03](#) اقامة ابن وقاص عنه وقد اخرج النسائي واللفظ له وابن خزيمة وابن خزيمة وغيرهما من طريق ابن جريج. قال اخبرني عمرو ابن يحيى ان عيسى ابن عمرو ان عيسى ابن عمر اخبره عن عبد الله ابن علقمة ابن وقاص عن ابيه قال اني لعند معاوية اذ اذن مؤذن فقال - [00:02:24](#) معاوية كما قال حتى حتى اذا قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله. فلما قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا وقال بعد ذلك وقال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ورواه ابن - [00:02:44](#) زي ما انت ايضا من طريق يحيى القطان عن محمد بن عمرو بن علقم عن ابيه عن جده قال كنت عند معاوية فذكر مثله ووضح سياق منه نحن وذكر اوضح - [00:03:04](#) ووضح سياقاً منه وتبين بهذه الرواية ان ذكر الحوقلة في جواب حياها للفلاح واختصر في حديث الباب بخلاف ما تمسك به بعض من وقف مع ظاهره. وان وانه وان الى - [00:03:20](#) ولا وانا الى في وانا الى في قوله في الطريق الاولى فقال مثل قوله الى اشهد ان محمدا رسول الله بمعنى مع كقوله تعالى ولا تأكلوا اموالكم الى اموالهم تنبيه اخرج مسلم من حديث عمر ابن الخطاب نحو حديث معاوية وانما لم يخرج البخاري لاختلاف وقع في وصله وارساله كما - [00:03:39](#) اشار اليه الدار قطني ولم يخرج مسلم حديث معاوية لان الزيادة المقصودة منه ليست على شرط الصحيح للمبهم الذي فيها لكن اذا انضم احد الحديثين الى الاخر قوي جدا وفي الباب ايضا عن الحارث ابن نوفل الهاشمي وابي رافع وهما في - [00:04:03](#) الطبراني وغيره عن انس في البزار وغيره والله تعالى اعلم لكن على كل حال المشهور انه يقول مثل ما يقول المؤذن الا في الحياعلتين فانه يقول لا حول ولا قوة الا بالله - [00:04:23](#) نعم الناس قامة اقامه الله وردنا هذا ليس بصحيح انما يكونون قد قامت الصلاة هذا اذا انصح الحديث الحديث فيه نظر نعم اذا كان

ايش نعم لا بأس نعم المؤذن - [00:04:41](#)

واجبة ايش المؤذن واجبة. نعم. واجبات يلزم ذلك اذا كان الواحد يقرأ قرآن يقرأ قرآن او نعم يردد كلامه اجابة المؤذن ليست بواجبة هذا القول الراجح الذي عليه جمهور العلماء - [00:05:27](#)

لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال لمالك ومن معه اذا احذرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم ولم يقل والوجه الاخر الصحيح انها ليست واجبة لكن هل هل يجيب وهو يصلي - [00:05:44](#)

الصحيح انه لا يجيب لان ذلك يشغل عن الصلاة ولا يرد على هذا انه ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام فيمن غلبه الوسواس او في من القى الشيطان في قلبه الوسواس انه يقول - [00:06:02](#)

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا انه اقر معاوية ابن الحكم على قوله الحمد لله حين عطس لان هذه كلمة واحدة لا تؤثر لكن لو تابع المؤذن سيكون كلمات كثيرة - [00:06:19](#)

تشغله عن الصلاة وطرد شيخ الاسلام ابن تيمية هذه المسألة وقال ان المصلي يقول كل ذكر وجد سببه في الصلاة سواء الاذان او العطاس او اصابة الوسواس في الصلاة او غير ذلك - [00:06:33](#)

لكن الصحيح ان ما كان مسكلا فانه لا يقال اما القراءة فلا شك انه يقطعها من اجل ان يجيب المؤذن لان القراءة لا تفوت واجابة المؤذن تبوك استثنى العلماء بذلك اذا كان في الخلاء - [00:06:54](#)

فانه لا يجيب لكن هل يقضي ما فات او لا في هذا التفصيل وانه ان طال الوقت فلا يقضي وان كان الوقت قريبا فليقتل نعم اخذن ثلاثة باب الدعاء عند النداء - [00:07:14](#)

حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما - [00:07:37](#)

الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة. نعم قال البخاري باب الدعاء عند النداء ولم اقل بعد النداء لان لفظ الحديث يحتمل ان يكون عند النداء حين سماعه او عند انتهائه - [00:07:59](#)

لكن قد ورد ما يدل على انه يقول هذا الذكر بعد الانتهاء وانه اذا انتهى صلى على النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ثم دعا بذلك وقوله حين يسمع النداء المراد به الاذان - [00:08:21](#)

وقوله حين يسمع النداء يشمل ما اذا سمعه ما اذا سمعه بواسطة او بغير واسطة فلو سمعه الانسان عبر مكبر الصوت او عبر الازاعة وهو يسمعه اثناء يؤذن على الهوى فانه يجيبه - [00:08:41](#)

اما لو سمع شيئا مسجلا فانه لا يجيب لان هذا حكاية صوت الماضي وليس اذانك ولهذا لا يصح ان يقتصر بالاذان على فتح شريط مسجل يسمع منه الاذان لانه ليس المقصود ليس المقصود رنين الاذان - [00:09:03](#)

المقصود التعبد لله بهذا الاذان اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وهذا الشريط متى كان متى قبل يمكن قبل حضور الصلاة بايام او اشهر او سنين وقوله اللهم رب هذه الدعوة التامة سبق لنا الكلام على اللهم - [00:09:26](#)

ورب هذه الدعوة التامة ما هذه الدعوة التامة؟ هي دعوة المؤذن لانها دعوة تامة مبنية على التعظيم تعظيم الله عز وجل والشهادة له بالتوحيد ولرسوله بالرسالة وللدعوة الى الصلاة وللدعوة للفلاح وهذا غاية ما يكون من التمام - [00:09:48](#)

وقوله الصلاة القائمة قال العلماء معناها التي ستقام وقيل معناها القائمة التي اقامها المسلمون وليس المراد الصلاة الحاضرة وعلى هذا فتكون القائمة ايش معناه القائمة يعلم لان الصلاة عند المسلمين قائمة سواء التي مضت والتي تأتي - [00:10:06](#)

اما اذا كان المراد الصلاة الحاضرة فان القائم هنا بمعنى التي ستقام ات محمدا الوسيلة اتى بمعنى اعطي يا عبد الله زيدان اين مفعولها الاول والثاني الوصية ات محمدا الوسيلة - [00:10:32](#)

والمراد بمحمد هنا رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ولم يوصف بالرسالة لان هذا خير والخير لا بأس ان يذكر النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم باسمه - [00:10:54](#)

اما لو دعاه الانسان فانه يدعوه بلقبه لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا يقول بعضهم البعض يا عبد الله يا محمد يا علي بل قولوا يا رسول الله يا نبي الله - [00:11:12](#)

اما في باب الخبر فلا بأس ان يذكر باسمه وقولها الوسيلة والفضيلة فسر النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الوسيلة بانها اعلى درجة في الجنة وانه لا ينبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله. قال وارجو ان اكون انا هو - [00:11:30](#)
والفضيلة اهل الوسيلة لان الوسيلة باعتبار المكان والفضيلة باعتبار الحال فيجمع له بين الكمال الذاتي وكمال المستقر وقوله وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته اين الوعد الوعد في قوله تعالى ومن الليل تتهدد به نافلة لك - [00:11:51](#)
عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وعسى هنا يشهد للرجاء بل هي للتحقق ولهذا قال العلماء اذا قال الله تعالى في القرآن عسى فهي

واجبة يعني واقع عسى ان يبعثك وهذا القول يستشهد له بهذه الاية بهذا الحديث - [00:12:14](#)
لانه جعل ذلك وعدا من الله والمقام المعمود الذي وعده عليه الصلاة والسلام هو المقام الذي لا يكون لغيره فيحمده عليه الاولون والآخرين وذلك هو الشفاعة العظمى او نقول ان الشفاعة العظمى منه وليست اياه وحدها - [00:12:40](#)

والشفاعة العظمى هي ان الناس يوم القيامة يبعثون فيلحقهم من الغم والكرب ما لا يطيقه يقول بعضهم البعض اذهبوا الى ادم ويذهبون ويعتذر ثم الى نوح فيعتذر ثم الى ابراهيم فيعتذر ثم الى موسى فيعتذر ثم الى عيسى - [00:13:01](#)
ولا يعتذر لكن يحيلهم على من هو افضل منه فيقول رويت محمدا يأتون الى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيشفع وينزل الرب عز وجل للقضاء بين عبادي فيقضي بينهم - [00:13:25](#)

نعم وقوله الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة هادي حلت جواب من الشرطية في اول الحديث من قال حين يسمع وقول الشفاعة الشفاعة في اللغة جعل الوتر شفعا فاذا اضفت الى الواحد - [00:13:39](#)
ثانيا قيل شفعه اي جعله شفعا واذا اظفت الى الثلاثة واحدا قيل ايش شفعه اي جعله شفيع وهي في الاصطلاح التوسط للغير بجلب منفعة او دفع مضرة هذه هي الشفاعة. التوسط للغير بجلب منفعة او دفع مضرة - [00:14:06](#)

شفاعة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في اهل الجنة ان يدخلوها هذه توسط بجلب منفعة وشفاعته في الموقف ان يقضى بينه فيستريح ها هذه لدفع مضرة واعلم ان الشفاعة نوعان - [00:14:40](#)
عامة وخاصة الخاصة هي التي تكون لرسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا لغيره وهي ثلاثة انواع النوع الاول شفاعته في اهل الموقف ان يقضى بينهم والثاني شفاعته لاهل الجنة ان يفتح لهم - [00:15:02](#)

فدخلوها والثالثة شفاعته في عمه ابي طالب ان نخفف عنه لانه لا احد يشفع في كافر فيقبل الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه شفيع في عمه فخفف عنه - [00:15:27](#)
هذه الانواع الثلاثة خاصة برسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا تكون لغيره فان قال قائل لماذا خص ابو طالب؟ لماذا خص ابو طالب بقبول الشفاعة له الا انه عم الرسول - [00:15:45](#)

لا - [00:16:06](#)